

# الدرس 61 / شرح سنن أبي داود / كتاب الصلاة / من (باب الجمع في المسجد مرتين) إلى (باب ... )

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا او لشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد فقد قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب - [00:00:00](#)

في المسجد مرتين حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا بهيب عن سليمان الاسود عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر رجلا يصلي وحده فقال لا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه - [00:00:20](#)

باب في من صلى في منزله ثم ادرك الجماعة يصلي معهم. حدثنا حفص بن عمر قال هددنا شعبة قال اخبرني يعلى ابن عطاء عن جابر ابن يزيد ابن الاسود عن ابيه انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو - [00:00:40](#)

هو غلام شاب فلما صلى اذا فلما صلى اذا رجلان لم يصليا في ناحية المسجد فدعا بهما جيء بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا؟ قال لقد صلينا في رحالنا قال فقال لا تفعلوا - [00:01:00](#)

اذا صلى احدكم في رحله ثم ادرك الامام ولم يصلي فليصلي معه. فانها له نافلة. حدثنا ابن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد عن ابيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح بمنى بمعنى. حدثنا - [00:01:20](#)

هيبة قال حدثنا معن ابن عيسى عن سعيد بن السائب عن نوح بن صعصعة عن يزيد بن عامر قال جئت والنبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة جلست ولم ادخل معهم في الصلاة فانصرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى يزيد جالسا فقال الم تسلم يا يزيد؟ قال بلى يا - [00:01:40](#)

يا رسول الله قد اسلمت قال فما منعك ان تدخل مع الناس في صلاتهم؟ قال اني كنت صليت في منزلي وانا احسب ان قد صليت فقال اذا جئت الى الصلاة فوجدت الناس فصلي معهم. وان كنت قد صليت تكن لك نافلة. وهذه مكتوبة - [00:02:00](#)

حدثنا احمد بن صالح قال قرأت على ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير انه سمع عفيف ابن عمرو ابن المسيب يقول حدثني رجل من اسد ابن خزيمة انه سأل ابا ايوب الانصاري فقال يصلي احدنا في منزله الصلاة ثم يأتي المسجد وتقام الصلاة - [00:02:20](#)

فاصلي معهم فاجد في نفسي من ذلك شيئا. فقال ابو ايوب فقال ابو ايوب سألتنا عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال فذلك له سهم جمع باب اذا صلى ثم ادرك جماعة يعيد حدثنا ابو كامل قال حدثنا يزيد ابن زريع - [00:02:40](#)

قال حدثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن سليمان يعني مولى ميمونة قال اتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت لا تصلي معهم قال قد صليت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين باب جماع الامامة - [00:03:00](#)

وفضلها حدثنا سليمان ابن داود المهري قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يحيى ابن ايوب عن عبدالرحمن ابن عن ابي علي الهمداني قال سمعت عقبة ابن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ام الناس فاصاب الوقت - [00:03:20](#)

فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم باب كراهية التدافع على الامامة حدثنا هارون ابن عباد قال حدثنا مروان قال حدثني طلحة ام غراب عن عقيلة امرأة من بني فزارة مولاة لهم عن سلامة - [00:03:40](#)

اتي بنت الحر اختي خراشة اختي خراشة ابن الحر الفزاري. قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم باب من احق بالامامة حدثنا ابو - [00:04:00](#)

والوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة قال اخبرني اسماعيل ابن رجاء قال سمعت اوس بن ضمعج يحدث عن ابي مسعود البديري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله واقدمهم قراءة. فان كانوا في القراءة سواء فليؤمهم اقدمهم هجرة - [00:04:20](#)

ان كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم اكبرهم سنا ولا يؤم الرجل في بيته ولا في ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه ولا يجلس على تكرمة الا باذنه قال شعبة وقلت لاسماعيل ما تكرمته؟ قال فراشه. حدثنا ابن معاذ قال حدثني ابي قال حدثنا شعبة بهذا الحديث - [00:04:40](#)

قال فيه ولا يؤم الرجل الرجل. قال ابو داوود وكذا قال يحيى القطان عن شعبة اقدمهم قراءة محدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن اسماعيل ابن رجاء عن اوس ابن نظام عرج الحضرمي قال سمعت ابا مسعود عن النبي - [00:05:00](#) الله عليه وسلم بهذا الحديث قال فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة ولم يقل اقدمهم قراءة حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا ايوب عن - [00:05:20](#) عن عمرو بن سلمة قال كنا بحاضر يمر بنا الناس اذا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم. فكانوا اذا رجعوا مروا بنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا وكنت غلاما حافظا فحفظت من ذلك قرأنا كثيرا. فانطلق - [00:05:40](#)

ابي وافدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من قومه فعلمهم الصلاة. وقال يؤمكم اقرؤكم فكنتم اقرأهم ما كنت احفظ فقدموني فكنتم اؤمهم وعلي بردة لي صغيرة صفراء. فكنتم اذا سجدت تكشفت عني فقالت - [00:06:00](#) من النساء وارو عنا عورة قارئكم فاشتروا فاشتروا لي قميصا عمانيا فما فرحت بشيء بعد الاسلام فرحي به فكنتم اعهم وانا فكنتم اؤمهم وانا ابن سبع سنين او ثمان سنين. حدثنا النفيري قال حدثنا زهير. قال حدثنا عاصم - [00:06:20](#)

الاحول عن عمرو بن سلمة بهذا الخبر قال فكنتم اعهم في بردة موصلة فيها فتق. فكنتم اذا سجدت خرجت حدثنا قتيبة قال حدثنا وكيع عن مصعل ابن حبيبن الجرمي. حدثنا عمرو بن سلمة عن ابيه انهم وفدوا الى النبي صلى الله عليه - [00:06:40](#) وسلم ولما ارادوا ان ينصرفوا قالوا يا رسول الله من يعمننا؟ قال اكثركم جمعا للقرآن او اخذا للقرآن فلم يكن احد من القوم جمع ما جمعت قال فقدموني وانا غلام وعلي شملة لي. قال فما شهدت مجمعا من من جرم الا كنت امام - [00:07:00](#)

وكنتم اصلي على جنازهم الى يومي هذا. قال ابو داوود ورواه يزيد ابن هارون عن مشعل ابن حبيب عن عمرو ابن سلمة قال لما وفد قومي الى النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل عن ابيه يرحمكم الله. حدثنا القاع النبي قال حدثنا انس يعني - [00:07:20](#) وحدثنا الهيثم ابن خالد الجهني المعنى قال عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه لما قدم المهاجرون الاولون نزلوا العصابة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:40](#)

يؤمهم سالم المولى ابي حذيفة وكان اكثرهم قرآنا زاد الهيثم وفيهم عمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد. حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل حاء وحدثنا مسدد قال حدثنا مسلمة بن محمد المعنى واحد عن خالد عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرثي ان النبي صلى الله عليه - [00:08:00](#)

وسلم قال له او لصاحب له اذا حضرت الصلاة فاذن ثم اقيما ثم ليؤمكما اكبركما. وفي حديث مسلمة قال وكنا يومئذ متقاربين في العلم. وقال في حديث اسماعيل قال خالد قلت لابي قلابة فاين القرآن؟ قال انها كانا متقاربين - [00:08:20](#) حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا حسين بن عيسى الحنفي. قال حدثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم. باب امامة النساء. نعم - [00:08:40](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. هذا ابو داوود رحمه الله تعالى باب الجمع في مرتين حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا اهييب عن سليمان الاسود عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري رضي الله - [00:09:00](#) تعالى ان قال النبي ابصى رجلا يصلي وحده فقال الا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه. هذا الحديث اه من مفردات من مفردات سليمان الاسود عن ابي المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري. وليس لهذا الحديث اسناد غير هذا الاسناد - [00:09:20](#)

وسليمان الاسود الناجي قد وثقه المديني وثقه ايضا آآ ابن حبان وتابع الذهبي رحمه الله تعالى ومنهم من قال انه حسن الحديث وهو ليس مكثرا من الاحاديث انما له عدة احاديث هذا احدها - [00:09:40](#)

قد رواه عن ابن متوكل ابن ماج عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصى رجلا يصلي وحده فقال له رجل يتصدق على هذا فيصلي معه. واراد ابو داوود - [00:10:00](#)

بهذا الحديث يبين جواز الجمع في المسجد الذي جمع فيه الذي جمع فيه. وهي مسألة خلافية بين اهل العلم ممن يمنع من الجمع في المسجد مرة اخرى. وذلك ان في جمعه في جمعه تشويشه على المصلين. ومدعاة - [00:10:10](#)

كثرة الجماعات في المسجد الواحد فيمنع جمع من اهل العلم ان يعيد الصلاة في المسجد جماعة وانما يصليها او يصلونها فرادى من فاتتهم الاولى فانهم يصلونها فرادى وذلك تعظيما للجماعة الاولى. وذهب اخرون الى انه يجوز الجمع يجوز الجمع - [00:10:30](#)

في المسجد مرتين. الا ان الجماعة الاولى لا يدركها الذي يجمع مرة اخرى. وذلك ان الجماعة الوترية الاحاديث التي جاء في فضلها ان صلاة الجماعة تعدل سبعة وعشرين درجة وخمسة وعشرين درجة. هذا في الجماعة الاولى. وان الملائكة تشهدها وان - [00:10:50](#)

الملائكة تزكي اصحابها هذا خاص بالجماعة الاولى. اما الجماعة الثانية تصلى في المساجد فانما لهم اجر صلاة الرجلين ازكى من صلاة الرجل والثلاثة ازكى من صلاة الرجلين وكلما كان اكثر كلما كان افضل واحب. الا ان يكون المسجد مسجد طريق. ليس له امام راتب ليس له جماعة خاصة وانما - [00:11:10](#)

تعدي الجماعات فهنا نقول ان كل جماعة تأخذ تأخذ حكمها وتأخذ حكم الجماعة الاولى تأخذ حكم الجماعة الاولى اما ان يعتمد المسلم الى ان يترك الجماعة الاولى ويدرك الجماعة الاخرى فهذا خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك منع بعض اهل العلم ان تجمع في المسجد والجماعة مرة - [00:11:30](#)

وشدد بعضهم في ذلك وقال انه يمنع من ان تقام في المسجد جماعتين. اما في حال الصلاة فلا شك ان هذا ما يمنع منه اما بعد الصلاة هذا الحديث يحتج بمن قال الى انه يجوز ان يجمع في المسجد الذي جمع فيه قبل ذلك. وقد جاء ذلك عن اسماءك رضي الله تعالى انه - [00:11:50](#)

دخل المسجد فصلوا اصحابه وقد لا يصاد فصلى تقدم وصلى باصحابه رضي الله تعالى عنه. وجاء ذلك ايضا عن ابن مسعود رضي الله تعالى ان ابن مسعود لم يصلي مسجد وانما رجع - [00:12:10](#)

الى بيته وصلوا جماعة لم يصلوا المسجد وانما رجع الى بيته وصلوا جماعة ولا شك ان صلاة الاثنين والثلاثة افضل من صلاة الواحد وكلما كان افضل اكثر كلما كان افضل. لكنهم لا يدركون اجر الجماعة الاولى. وهذا الحديث نقول لا بأس لا بأس به. السلال الاسود وان كان - [00:12:20](#)

اه تفرد بهذا بهذا الخبر فهو من باب من باب فضائل الاعمال وانه يؤجر العبد اذا تصدق على اخيه. ايضا مما ينبه عليه انه التصديق هذا في غير اوقات النهي اما في اوقات النهي فلا يتصدق على المصلي لان النهي اقوى واكثر من - [00:12:40](#)

الحديث اقوى واكثر من هذا الحديث فيحمل الحديث على غير وقت النهي وهو ما وهو محل الصدقة. فالصدقة بالصلاة لا تقبل لا تقبل في في اوقات النهي فكذلك التصديق على الغيب لا يقبل في اوقات النهي. وهذا هو الراجح. قال بعد ذلك رحمه الله تعالى - [00:13:00](#)

باب في من صلى في منزله ثم ادرك الجماعة يصلي معهم. قال حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال اخبرني يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الاسود عن - [00:13:20](#)

انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام شاب فلما صلى الى رجلان لم يصليا في ناحية المسجد فدعا بهما فجيء بهما ترعد فرائضهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا؟ قال قد صلينا في رحالنا فقال لا تفعلوا اذا صلى احدكم في رحل ثم ادرك - [00:13:30](#)

امام لم يصل فليصلي معه فانه له نافلة. ثم ساقه من طريق جابر يزيد عن ابيه. قال صلى الله عليه وسلم يصب منى بمعناه. ثم ساقه من طريق سعيد عن نوح النبي صعصعة عن يزيد بن عامر قال جئت لاسلم في الصلاة فجلست ولم ادخل ولم ادخل معه في الصلاة

فانصرف عليه وسلم فرأى يزيد - [00:13:50](#)

قال لم الم تسلم يا يزيد؟ قال بلى يا رسول الله قال قد اسلمت قال فما بالك ان تدخل مع الناس في صلاتهم؟ قال اني كنت قد صليت منزلا اني وانا احسبهم قد صليت - [00:14:10](#)

فقال اذا جئت الى الصلاة فوجدت الناس فصلي معهم وان كنت قد صليت كن لك نافلة وهذه مكتوبة وهذه مكتوبة. وهذا الحديث بهذا ان الزيادة هي زيادة ضعيفة ونوح ابن ابي نوح هذا نوح الذي هو ابن ابي ابن صعصعة ظعيف الحديث بل هو مجهول لا يعرف - [00:14:20](#)

فالحديث في هذا الاسناد ضعيف والمحفوظ ما رواه يعلي ابن عطاء عن جابر بن يزيد عن ابيه انه قال تفعلنا صلي يا وتقول لكم نافلة فانها لكم ثم ثم ساقه من طريق انه سمع فيه ابن عمرو ابن المسيب يقول حدثني رجل من الاسد ابن خزيمة انه سأل ايوب الانصاري فقال يصلي - [00:14:40](#)

منزله الصلاة ثم يأتي المسجد وتقام الصلاة فاصلي معهم فاجر نفسي من ذلك شيء قال ابو ايوب سألنا عن نفسه قال فذلك له سهم فذلك له سهم جمع ايضا اسناده ضعيف. هذا الباب اراد به ان من صلى وحده من صلى وحده بل لو صلى في جماعة اخرى صلى في جماعة - [00:15:00](#)

واتى المسجد المسألة هنا لها آ حالتان الحالة من ان يصلي وحده والحالة الثانية ان يصلي في جماعة ثم يأتي مسجد اما اذا صلى وحده واتى جماعة يصلون فانه يصلي معهم تلك الصلاة التي صلاها وحده. يصلي معهم تلك الصلاة التي صلاها - [00:15:20](#) وحده. اما اذا اتى جماعة وقد صلى في جماعة قبل هذه الجماعة وهم ليسوا في المسجد فلا يلزم ان يصلي فلا يزال يصلي معهم لانه صلى في جماعة اما اذا اتى مسجدا وهم يصلون فانه يصلي معهم سواء كان صلى في جماعة او صلى منفردا لان - [00:15:40](#) دخوله المسجد وترك الجماع وترك الصلاة معهم مدعاة الى الظن به الظن السيء وانه ممن يتعمد ترك الصلاة ومخالفة المسلمين بخلاف لو كان الجماعة خارج المسجد فهنا يظن انه قد صلى وان هذه الجماعة تصلي متأخرة او متخلفة او متقدمة فهنا - [00:16:00](#) لا لا يطرأ الشك والظن في هذا الذي ترك الصلاة معهم. اذا نقول حالتان اذا صلى وحده واتى للجماعة فانه يصلي معهم سواء كانوا في المسجد او في غير مسجد - [00:16:20](#)

اذا صلى في جماعة واتى المسجد فانه يصلي مع المسجد وان اتى جماعة وقد صلى في جماعة في غير المسجد فانه لا يلزمه ان يصلي معهم فهذا الحديث حديث الاسود ابن يزيد حجاب ابن يزيد عن ابيه وكذلك ما جاء في حديث ابي محجن عن ابيه بنفس المعنى وانه - [00:16:30](#)

يصلي مع المسلمين يدل على ان المسلم اذا حضر المسجد فانه يصلي. وهنا نقول حتى لو حضر في وقت نهي فانه يصلي معهم فانه يصلي معهم لو دخل العصر وقد صلى في بيته صلى في جماعة واتى المسجد وهم يصلون العصر فقلت تصلي معهم اما في غير المسجد فانه - [00:16:50](#)

لا يصلي اما في غير المسجد انه لا يصلي. كذلك اذا دخل المغرب اذا دخل وقد صلى المغرب قبل ذلك ودخل المسجد المغرب نقول يصلي معه المغرب لكنه يشفع يشفع بركعة يشفع بركعة تكون اربع ركعات تكون اربع ركعات له او يدخل معه في الركعة الثانية فيصلي ركعتين معه ويسلم معهم حتى لا يجعل - [00:17:10](#)

وتر النهار وترين هذا ما اراده ابو داود قوله بعد ذلك باب اذا صلى ثم ادرك جماعة يعيد اي اراد ان يبين ان هناك من يمنع من لاعادة الجماعة وذكر حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال احدي ابو كامل الجحدي يزيد ابن زريح حد الحسين هو المعلم عن ابو شعيب عن سليمان عن يعني مولى ميمونة - [00:17:30](#)

قال اسهو ببسار مولى منه سليمان بن يسار قال اتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت الا تصلي معهم؟ قال قد صليت اني يقول لا تصلوا صلاة اليوم مرتين. هذا الحديث هل قبله؟ نقول لا يعارضه. لا يعارضه. وذلك ان حديث الاسود - [00:17:50](#) حديث جابر يزيد حديث جاب ليزيد انه دخل المسجد. وحديث ابن عمر انهم كانوا يصلون في البلاط. وقد صلى الظهر قبل ذلك فهنا

لم يرى ان يعيد الظهر مرتين. اما اذا دخل المسجد وقد صلى الظهر في بيته او في جماعة واتى المسجد فانه - [00:18:10](#)  
ويصلي معهم فانه يصلي معهم لحديث جابر ابن يزيد حديث جابر ابن يزيد رضي الله تعالى عنه عن ابيه جابنا الزين الاسود عن ابيه  
يزيد الاسود فانه يصلي معهم. وعلى هذا نقول ان تعمد رعاية الفريضة مرتين او غير مشروع. ومن تعمد ان يصلي الظهر مرتين او -

[00:18:30](#)

يصلي العصر مرتين او المغرب مرتين فان هذا من المحدثات والبدع المنكرة يمنع منها المسلم ولا ان يعيد الصلاة مرتين دون عذر  
ودون حاجة اما اذا اعادها لعذر كأن يكون صلى الاولى وهو لم يخشع فيها الخشوع الذي تبرأ ذمته به واراد ان يعيده يقول لا حرج

كذلك لو - [00:18:50](#)

وعاها لحدث احده كأن يكون ليس على طهارة وصلى غير القبلة او او اراد انه شك في طهارته فاراد ان يتوضأ ويعيد الصلاة فيقول  
لا حرج في ذلك. حديث ابن عمر هذا حديث جيد اسناده صحيح. وهو لا يعارض الذي قبله يقول لا تصلوا صافية مرتين. اي ان يتعمد

ان يعيد الصلاة مرتين - [00:19:10](#)

بلا عذر وبلا حاجة. اما اذا دخل المسجد وقد صلى الظهر يصلي الظهر فانه يصلي معهم لحديث جابر بن يزيد الاسود رضي الله تعالى  
عنه بحيث ايضا يحزن عن ابيه. قال هنا يصلها على انها فريضة معها وناقلة. يصلي صلاته وهي نافلة له - [00:19:30](#)

سنة بالله. باب جماع الامامة وفضلها حدثنا سليم ابن داود المهري حدثنا يحيى ابن ايوب عن ابن عن ابي علي نبداني عن عقبة ابن  
العوام يقول من ام الناس فاصاب الوقف له ولهم. ومن انتقص من ذلك شيء فعليه ولا - [00:19:50](#)

عليهم هذا حديث يغني عنه ابو هريرة من الصحيحين يصلون لكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم وهذا يدل على ان  
انا ضامن وانه يتحمل خطأه خطأ المأمومين. وان اصابته تشمل وتشمل المأمومين. وان خطأه يشمل وحده - [00:20:10](#)

ولا يضر المأموم الذين خلفه وانه اذا اخطأ في صالح شيء فان لمن يتحمل عنه وهذا دليل على فضل الجماعة وعلى فضل الصلاة  
خلف الامام وان صلاة الامام تكون حاملة على المأموم شيئا كثير من خطأه. هذا ذكره عقبة بن عامر وهو من طريق عبد الهادي

بن حرب عن علي - [00:20:30](#)

ابي علي الهمدان عقبة واسناده حسن وجيد. فان حرمة لا بأس به. واما ابو علي فهو ثقة من الثقات وقد جاء من طريق اخر  
ويغني عن هذا ما جاء في البخاري عن ابي هريرة الذي في الصحيح يصلوا لكم فان اصابوا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم - [00:20:50](#)

هذا يدل على ان الامام يضمن يضمن صلاة من خلفه. وان خطأه يتعلق به ولا يتعلق بغيره. اذا الى الذي خلفه خطأه. فان علم المأموم  
خطأ الامام. وكان خطأ مما يبطل صلاة الامام فان المأموم يفارقه - [00:21:10](#)

مفارقتة اما اذا كان جاهل وصلى المأموم خلف الامام وصلاة الامام باطلة فان بطلان يعود على الامام ولا يعود على المأموم وصلاة  
المأموم تكون صحيحة قوله حدثنا هارون ابن عباد الازدي حدثنا مروان حدثني آآ حدثني طلحة ام غراب عن عقيلة امرأة بني هزار -

[00:21:30](#)

نوعا سلامة الحر بنت الحر اخته خرجة ابن الحر الفزاري قالت سببا يقول ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون  
اماما يصلي بهم. هذا حديث حديث ضعيف. واسناده وما دار على مجاهيل. لكن معناه او معناه يشهد له - [00:21:50](#)

والواقع فان الواقع الآن تجد ان المسجد يتدافع آآ الحفظة واهل القرآن على الامامة ولا يريد ان يتقدم احد بل الغريب ان يتقدم عامي  
الذي يقصر في ذاته اما ان يكون حليقا واما ان يكون مسبلا تراه يتقدم في المسجد من هو من هو من الحفاظ ومن هو من -

[00:22:10](#)

الصالح وقد رأيت ذلك ان بعضهم كان خلفه عند كان مؤذنا وهو من الحفظة ومن حملة العلم ومع ذلك قدم من المسبلين الحالقين  
ولم يتقدم هو. فهذا يظلل التدافع هناك غيره ولم يتقدموا وتقدم هذا المقصر في ظاهره. فهذا - [00:22:30](#)

وان كان اسناني ضعيف فان معناه يشهد له الواقع فترى فتراه واقعا وتراه يقع بالكثير ممن هو الاولى بالايمان قوله باب من احق  
بالامامة طويل نقف على هذا الباب والله اعلم - [00:22:50](#)